

285279 - هل من الشرك مقوله؛ عذرا يا رسول الله، لكن ليس على سبيل الطلب

السؤال

حكم قول "عذرا رسول الله ، أو سامحنا يا رسول الله " بغرض الندبة والتحسر لا على سبيل الدعاء ، فهل هذا من الشرك ؟

الإجابة المفصلة

استعمال هذه الأساليب الخطابية على سبيل إظهار الحزن والأسى، بسبب اعتداء أهل الكفر على عرضه صلى الله عليه وسلم؛ وليس على سبيل الطلب ليس من الشرك.

وقد حصل من بعض الصحابة رضوان الله عليهم؛ أنهم خاطبوا النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته لا على سبيل الطلب.

عن أنس، قال: "لَمَّا تَقْلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَعَشَّا، فَقَالَ ثَقَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَاَكْرَبَ اَبَاهُ فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَى اَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» .

فَلَمَّا مَاتَ قَالَ ثَقَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا اَبَتَاهُ! اَجَابَ رَبِّا دَعَاهُ، يَا اَبَتَاهُ! مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ، يَا اَبَتَاهُ! إِلَى چَبْرِيلَ تَنَعَّاهُ...) " رواه البخاري (4462).

قال الحافظ ابن حجر رحمة الله تعالى:

" (يَا اَبَتَاهُ) كأنها قالت : يَا أَبِي ، وَالْمَثَنَة [أَيِّ التَّنَاءِ] بدل من التحتانية ، [أَيِّ : الياءُ] ، والألف للندبة ، ولمد الصوت ، والهاء للسكت " انتهى من "فتح الباري" (8 / 149).

ومثل هذا النداء: لا يراد به حقيقته الذي هو أن يجيئه المدعو، وإنما المراد هو التحسر والتألم .

وعن عائشة رضي الله عنها، رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ، وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْنِي... فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأَمِّي، طَبَثَ حَيَا وَمَيِّثَا، وَالَّذِي نَفَسَيْ بِيَدِهِ لَا يُذِيقُ اللَّهُ الْمُؤْتَنِينَ أَبْدَا...) " رواه البخاري (3667).

وعلى هذا الوجه ؛ فالمتكلم بمثل هذا كأنه يستحضر النبي صلى الله عليه وسلم في قلبه ويظهر البراءة وعدم الرضا عن الاعتداء الحاصل عليه صلى الله عليه وسلم.

عن عثمان بن حنبلي: "أَنَّ رَجُلًا ضَرِبَ الْبَصَرَ أَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يُعَافِيَنِي.

فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخْرُثَ لَكَ وَهُوَ حَيْرٌ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتَ» .

فَقَالَ: اذْعُهُ!

فَأَمْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأْ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيَدْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ، وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِمُحَمَّدٍ نَّبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا مُحَمَّدُ أَنِّي قَدْ تَوَجَّهْتُ إِلَيْكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُفْصِّلُ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِي» رواه الترمذى (3578) وقال: "هَذَا حَدِيثُ حَسْنٍ صَحِحُ غَرِيبٌ" ، ورواه ابن ماجه (1385) واللفظ له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"وقوله: (يا محمد يا نبى الله) هذا وأمثاله نداء يطلب به استحضار المنادى في القلب، فيخاطب الشهود بالقلب: كما يقول المصلي: (السلام عليك أبىها النبى ورحمة الله وبركاته) والإنسان يفعل مثل هذا كثيرا، يخاطب من يتصور في نفسه، وإن لم يكن في الخارج من يسمع الخطاب " انتهى من "اقتضاء الصراط المستقيم" (2 / 319).

وينظر السؤال رقم: (237968) ، (250434).

لكن ليس للمتكلم أن يطلق هذه العبارة أمام أناس يجهلون المقصود بها ، ويسيئون فهمها ، بل ينبغي أن يعدل عنها إلى غيرها ، ويدع ما يشكل على الناس ، وتضيق عنه عقولهم ، إلى الواضح البين ، الذي لا يشكل أمره .

والله أعلم.